

بسم الله الرحمن الرحيم

المحاضرة الخامسة والعشرون : صلاة الكسوف والخسوف.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .  
قال المصنف ص ( ٩٥ ) : ( صلاة كسوف الشمس ركعتان كهيئة الناقله ويصلي بهم إمام الجمعة ولا يجهر ولا يخطب ، فإن لم يكن صلى الناس فرادى ركعتين أو أربعاً ، ويدعون بعدها حتى تتجلي الشمس ، وفي خسوف القمر يصلي كل وحده ، وكذا في الظلمة والريح وخوف العدو ) .

## صلاة الكسوف والخسوف

**التعريف :** الكسوف للشمس والخسوف للقمر .

**حكمها :** سنة

**كيفيتها :** ركعتان كهيئة النفل بركوع وسجودين لما روي عن قبيصة الهلالي رضي الله عنه قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فزعا فجر ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت فقال : ( إنما هذه الآيات يخوف الله بها فإذا رأيتها فصلوا كأحدث صلاة صليتوها من المكتوبة ) (١) .

. وتصلى جماعة بإمام الجمعة أو مأمور السلطان .

. وليس لها أذان ولا خطبة .

. وينادى لها الصلاة جامعة .

. ويسر الإمام والمقتدون فيها .

. ويسن تطويلها وتطويل الركوع والسجود فيها لما روي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه في حديث

طويل فيه : ( فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى الناس . قال فتقدم صلى بنا كأطول

ما قام بنا في صلاة قط لا نسمع له صوته ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع له

صوته ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوته . قال : ثم فعل في الركعة الثانية

مثل ذلك ) (٢) .

. ويقف الإمام بعد الصلاة .

. ومن لم يحضر الصلاة يصلي منفردا في منزله ركعتين أو أربعاً

أما صلاة الخسوف : فتصلى دائما فرادى في المنزل لأنه صلى الله عليه وسلم لم يجمع لها الناس وتصلى هذه الصلاة أيضا عند الفزع من الزلازل والصواعق وانتشار الكواكب والضوء الهائل ليلا والثلج والأمطار الدائمة وعموم الأمراض السارية كالطاعون أو غيره .

كما تصلى عند الخوف الغالب من العدو ونحو ذلك من المفزعات والأهوال لأنها آيات مخوفة للعباد وليتركوا المعاصي ويرجعوا إلى طاعة الله التي بها فوزهم وصلاحهم وأقرب أحوال العبد في الرجوع إلى ربه الصلاة .

---

(١) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٢٦٢ / ١١٨٥

(٢) المستدرك : ج ١ / ص ٣٠

بسم الله الرحمن الرحيم

المحاضرة السادسة والعشرون : أحكام صلاة الجماعة .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

**حكم صلاة الجماعة :** هي سنة مؤكدة في قوة الواجب على الرجال الأحرار غير المعذورين في أداء المكتوبة على أصح الأقوال . وقيل إنها واجبة مطلقا .  
وذلك لقوله تعالى : { وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك }<sup>(١)</sup> ، ولما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات فقال : ( لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها فأمر بهم فليحرقوا عليهم الحطب في بيوتهم . ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سميئا لشهدها )<sup>(٢)</sup> .

**فضيلة صلاة الجماعة :**

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ( صلاة الجماعة

تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة )<sup>(٣)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( صلاة الرجل في الجماعة

تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفاً وذلك أنه : إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فإذا صلى لم تنزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه : اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة (٤)

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة ) (٥)  
**أعذار ترك الجماعة :**

١ - مطر وبرد شديدان أو وحل لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول : ( ألا صلوا في الرجال ) (٦)

٢ - خوف ظالم أو ظلمة شديدة لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من سمع المنادي فلم يمنع من اتباعه عذر . قالوا : وما العذر ؟ قال : خوف أو مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى ) (٧)

٣ - حبس ٤ - مرض

٥ - حضور طعام تتوق إليه نفسه لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( لا صلاة بحضرة الطعام ) (٨)

### **أحق الناس بالإمامة :**

**أ - في المسجد :**

١ - السلطان : لحديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه ) (٩)

(١) النساء : ١٠٢

(٢) مسلم : ج ١ / كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ٤٢ / ٢٥١

(٣) البخاري : ج ١ / كتاب الجماعة والإمامة باب ٢ / ٦١٩

(٤) البخاري : ج ١ / كتاب الجماعة والإمامة باب ٢ / ٦٢٠

(٥) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٤٨ / ٥٥٥

(٦) البخاري : ج ١ / كتاب الجماعة والإمامة باب ١٢ / ٦٣٥

(٧) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٤٧ / ٥٥١

(٨) مسلم : ج ١ / كتاب المساجد باب ١٦ / ٦٧

(٩) مسلم : ج ١ / كتاب المساجد باب ٥٣ / ٢٩٠

٢ - القاضي

٣ - إمام الحي لما روي عن نافع قال : " أقيمت الصلاة في مسجد بطائفة المدينة . . . وإمام ذلك المسجد مولى لابن عمر . . . فلما سمعه عبد الله جاء ليشهد معهم الصلاة فقال له المولى صاحب المسجد تقدم فصل . فقال عبد الله : أنت أحق أن تصلي في مسجدك مني . فصلى المولى " (١٠)

ب - في البيت : ساكنه ويستحب له أن يقدم الأعم

ج - في غير المسجد والبيت :

١ - الأعم بأحكام الصلاة ٢ - الأقرأ لكتاب الله ٣ - الأورع (١١)

٤ - الأسن لحديث مالك بن الحويرث رضي الله عنهما قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وصاحب لي . فلما أردنا الإقبال من عنده قال لنا : ( إذا حضرت الصلاة فأذنا . ثم أقيما وليؤمكما أكبركما ) (١٢)

٥ - الأحسن خلقا ثم الأحسن خلقا ثم الأشرف نسبا لاحترامه وتعظيمه ثم الأحسن صوتا ثم الأنظف ثوبا ثم الأحسن زوجة ثم الأكثر مالا . وذلك لعموم حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم ) (١٣)

وإذا قدموا غير الأولى أساؤوا ولا إثم عليهم

ويكره أن يؤم الرجل قوما وهم له كارهون والكرهية تحريمية وذلك لما روي عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : ( ثلاثة لا يقل الله منهم الصلاة : من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل أتى الصلاة دبارا ورجل اعتد محرره ) (١٤)

ترتيب الصفوف :

يسن ترتيب الصفوف في صلاة الجماعة كما يلي :

١- إن كان مع الإمام رجل واحد وقف عن يمينه مساويا له متأخرا عنه بعقبه لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال : ( فأخذ برأسي أو بذؤابتي فأقامني عن يمينه ) (١٥)

٢- إن كان مع الإمام مقتديان أو أكثر صفوا خلف الإمام .

٣ - إذا كثروا صفوا صفوا وراء الإمام . ويصف الرجال أولا ثم الصبيان ثم النساء لحديث أبي مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : ( استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ) (١٦)

ويسن أن يتراسوا في الصفوف ويسدوا الخلل ويسووا مناكبهم وصدورهم فعن أنس رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( أقيموا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري ) . وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه (١٧) .

ولو وجد فرجة في الصف الأول سدها وإن وجد الصف منتظما ينتظر مجيء آخر فيصلي معه وإن

خاف فوت الركعة جذب رجلا من الصف الذي قبله وصلى معه على أن يكون عالما بالحكم وإلا قام في الصف التالي وحده . روي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر )<sup>(١٨)</sup>  
وأفضل الصفوف الأول ثم الأقرب فالأقرب لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها )<sup>(١٩)</sup>

---

(١٠) البيهقي : ج ٣ / ص ١٢٦

(١١) الورع : اجتناب الشبهات وهو أعلى من التقوى لأن التقوى هي اجتناب المحرمات

(١٢) مسلم : ج ١ / كتاب المساجد باب ٥٣ / ٢٩٣

(١٣) البيهقي : ج ٣ / ص ٩٠

(١٤) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٦٣ / ٥٩٣

(١٥) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٧٠ / ٦١١

(١٦) مسلم : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٢٨ / ١٢٢

(١٧) البخاري : ج ١ / كتاب الجماعة والإمامة باب ٤٧ / ٦٩٢

(١٨) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٩٤ / ٦٧١

(١٩) مسلم : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٦٤ / ٥٩٤

بسم الله الرحمن الرحيم

المحاضرة السابعة والعشرون : أحكام صلاة الجمعة .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

**حكم صلاة الجمعة :** فرض عين وثبتت فرضيتها بالكتاب والسنة والإجماع . ويكفر جاحدها .

فمن الكتاب : قوله تعالى : { إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع }<sup>(١)</sup>

ومن السنة : ما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال : ( واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا من

عامي هذا إلى يوم القيامة فمن تركها في حياتي أو بعدي وله إمام عادل أو جائر استخفافا بها أو جحودا

لها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في أمره وألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له ولا صوم له ولا بر

له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه )<sup>(٢)</sup> وعن أبي الجعد الضمري وكانت له صحبة قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم : ( من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه )<sup>(٣)</sup>

### شروط فرضيتها :

- ١ - الذكورة : فلا تجب في حق النساء
- ٢ - الحرية : لما روي عن طارق بن شهاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض )<sup>(٤)</sup>
- ٣ - الإقامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس على المسافر جمعة )<sup>(٥)</sup>
- ٤ - الصحة فلا تجب على المريض . ويلحق بالمريض الشيخ الكبير
- ٥ - الأمن من ظالم
- ٦ - سلامة النظر فلا تجب على الأعمى ولو وجد من يوصله خلافا للصاحبين
- ٧ - القدرة على المشي فلا تجب على المقعد

### سنن الخطبة :

- ١ - أن يجلس الخطيب قبل الشروع ثم يؤذن المؤذن فيقوم الخطيب للخطبة . لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ( كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين . كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب )<sup>(٦)</sup>
  - ٢ - أن يخطب واقفا للحديث المتقدم ولحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ( كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما )<sup>(٧)</sup>
  - ٣ - الطهارة وهي سنة لأن الخطبة ليست صلاة ولا شطرها ( لكنها في الثواب كشطر الصلاة )
  - ٤ - أن يستقبل القوم بوجهه لما روي عن عبد بن مسعود رضي الله عنه قال : ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجهنا )<sup>(٨)</sup>
  - ٥ - أن يبدأ بحمد الله بعد التعوذ سرا ثم الثناء على الله تعالى والشهادتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم . ثم العظة والتحذير والتذكير وقراءة ولو آية من القرآن . وذلك لما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
- : ( كانت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يحمد الله ويثني عليه . ثم يقول على إثر ذلك وقد علا صوته —————

(١) الجمعة : ٩

(٢) ابن ماجة : ج ١ / كتاب إقامة الصلاة باب ٧٨ / ١٠٨١

(٣) الترمذي : ج ٢ / كتاب الصلاة باب ٣٥٩ / ٥٠٠

(٤) أبو داود : ج ١ / كتاب الصلاة باب ٢١٥ / ١٠٦٧

(٥) الدارقطني : ج ١ / ص ٤

(٦) البيهقي : ج ٣ / ص ٢٠٥

(٧) مسلم : ج ٢ / كتاب الجمعة باب ١٠ / ٣٥

(٨) الترمذي : ج ٢ / كتاب الصلاة باب ٣٦٦ / ٥٠٩

واشتد غضبه . حتى كأنه منذر جيش يقول : صباحكم ومساكم . ويقول : بعثت أنا والساعة كهاتين  
ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى . ويقول : أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله . وخير الهدى  
هدى محمد . وشر الأمور محدثاتها . وكل بدعة ضلالة ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه . من  
ترك ما لا لأهله . ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي وعلي (٩)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث قدوم ضماد وإسلامه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن الحمد لله نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله . أما بعد ) (١٠)

٦- تسن خطبتان يجلس بينهما جلسة خفيفة مقدار ثلاث آيات لما روي عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : ( كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس ) (١١)

٧- الدعاء في الخطبة الثانية للمؤمنين والمؤمنات بدلا من الوعظ بالمغفرة ودفع النقم والنصر على الأعداء والمعافاة من الأمراض

٨. يسن تخفيفهما لما روي عن عمار رضي الله عنه قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه . فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة . وإن من البيان سحرا (١٢) فضل يوم الجمعة وما يسن فيه :

ورد أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة ) (١٣)

ويسن يوم الجمعة الغسل والتطيب لما روي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل ) (١٤)

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ) (١٥)

### ما يستحب يوم الجمعة :

١ - الإكثار من الصدقة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لما روي عن أوس بن أوس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فإن صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله : وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أي يقولون قد بليت . قال : إن الله عز وجل قد حرم على

الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام) (١٦)

٢ - الإكثار من الدعاء لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : ( فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه ) (١٧) .

٣ - قراءة سورة الكهف لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله

عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين ) (١٨)

---

(٩) مسلم : ج ٢ / كتاب الجمعة باب ١٣ / ٤٥

(١٠) مسلم : ج ٢ / كتاب الجمعة باب ١٣ / ٤٦

(١١) مسلم : ج ٢ / كتاب الجمعة باب ١٠ / ٣٤

(١٢) مسلم : ج ٢ / كتاب الجمعة باب ١٣ / ٤

(١٣) الترمذي : ج ٢ / كتاب الصلاة باب ٣٥٣ / ٤٨٨

(١٤) الترمذي : ج ٢ / كتاب الصلاة باب ٣٥٧ / ٤٩٧

(١٥) البخاري : ج ١ / كتاب الجمعة باب ٥ / ٨٤٣

(١٦) النسائي : ج ٣ / ص ٩١

(١٧) البخاري : ج ١ / كتاب الجمعة باب ٣٥ / ٨٩٣

(١٨) البيهقي : ج ٣ / ص ٢٤٩